

مفردات القرآن

بغى .

- البغي : طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه أم لم يتجاوزه فتارة يعتبر في القدر الذي هو الكمية وتارة يعتبر في الوصف الذي هو الكيفية يقال : بغيت الشيء : إذا طلبت أكثر ما يجب وابتغيت كذلك قال D [] : { لقد ابتغوا الفتنة من قبل } [التوبة / 48] وقال تعالى : { يبغونكم الفتنة } [التوبة / 47] . والبغي على ضربين .
- أحدهما محمود وهو تجاوز العدل إلى الإحسان والفرص إلى التطوع .
- والثاني مذموم وهو تجاوز الحق إلى الباطل أو تجاوزه إلى الشبه كما قال E : (الحق بين والباطل بين وبين ذلك أمور مشتهات ومن رتع حول الحمى أوشك أن يقع فيه) (الحديث يروى عن النعمان بن بشير يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : (الحلال بين والحرام بين وبينهما مشبهات لا يعلمها كثير من الناس فمن اتقى الشبهات استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات كراع يرعى حول الحمى يوشك أن يواقعه) . وهذه الرواية الصحيحة والحديث أخرجه البخاري في الإيمان (انظر فتح الباري 1 / 116) ومسلم في المساقاة رقم (1599) ولأن البغي قد يكون محمودا ومذموما قال تعالى : { إنما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون في الأرض بغير الحق } [الشورى / 42] فخص العقوبة ببغية بغير الحق .
- وأبغيتك : أعنتك على طلبه وبغى الجرح : تجاوز الحد فس فساده وبغت المرأة بغاء : إذا فجرت وذلك لتجاوزها إلى ما ليس لها . قال D : { ولا تكرهوها فتياكم على البغاء إن أردن تحصنا } [النور / 33] وبغت السماء : تجاوزت في المطر حد المحتاج إليهن وبغى : تكبر وذلك لتجاوزه منزلته إلى ما ليس له ويستعمل ذلك في أي أمر كان . قال تعالى : { يبغون في الأرض بغير الحق } [الشورى / 42] وقال تعالى : { إنما بغيكم على أنفسكم } [يونس / 23] { ثم بغى عليه لينصرنه الله } [الحج / 60] { إن قارون كان من قوم موسى فبغى عليهم } [القصص / 76] وقال : { بغت إحداهما على الأخرى فقاتلوا التي تبغي } [الحجرات / 9] فالبغي في أكثر المواضع مذموم وقوله : { غير باغ ولا عاد } [البقرة / 173] أي : غير طالب ما ليس له طلبه ولا متجاوز لما رسم له .
- قال الحسن : غير متناول للذة ولا متجاوز سد الجوعة (ومثله عن الشعبي والنخعي قالا : إذا اضطر إلى الميتة أكل منها قدر ما يقيمه . راجع الدر المنثور 1 / 408) .
- وقال مجاهد C : غير باغ على إمام ولا عاد في المعصية طريق الحق (أخرج هذا عن مجاهد البيهقي في المعرفة والسنن وابن أبي شيبه وابن المنذر وغيرهم . انظر : الدر المنثور 1

وأما الابتغاء فقد خص بالاجتهاد في الطلب فمتى كان الطلب لشيء محمود فالابتغاء فيه محمود نحو : { ابتغاء رحمة من ربك } [الإسراء / 28] و { ابتغاء وجه ربه الأعلى } [الليل / 20] وقولهم : ينبغي مطاوع بغى . فإذا قيل : ينبغي أن يكون كذا ؟ فيقال على وجهين : أحدهما ما يكون مسخرا للفعل نحو : النار ينبغي أن تحرق الثوب والثاني : على معنى الاستئصال نحو : فلان ينبغي أن يعطى لكرمه وقوله تعالى : { وما علمناه الشعر وما ينبغي له } [يس / 69] على الأول فإن معناه لا يتسخر ولا يتسهل له ألا ترى أن لسانه لم يكن يجري به وقوله تعالى : { وهب لي ملكا لا ينبغي لأحد من بعدي } [ص / 35]